

حكم صيام التطوع عن الميت - الشيخ عبدالرحمن البراك (29601)

عبدالرحمن البراك

احسن الله اليكم. يقول السائل ما حكم اهداء الصيام للميت تصدق عنده المشروع ان تقضي عنه ما وجب من مات وعليه الصيام صام
عنه ولبيث هذا الذي ورد اما ان تتطوع بالصوم عنه فهذا لا اصل له فيما اعلم - 00:00:01 -
من مات وعليه صيام صام عنهولي نعم - 00:00:30